

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٨٢ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/٧/١٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم الصادر فى ١٨ أغسطس ١٩٥٣ باللائحة العامة للغرف التجارية ؛
وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بشأن إصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٥ لسنة ١٩٨٨ فى شأن اعتماد وترتيب وتوصيف
وتقييم وظائف الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة ؛
وعلى قرارى لجنة إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠٠٠/٨/٩ ؛
وعلى كتاب الاتحاد العام للغرف التجارية المؤرخ فى ٢٠٠١/١١/٢٤ ؛
وعلى كتاب رئيس الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة المؤرخ ٢٠٠١/٢/٢١ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية المؤرخ ٢٠٠١/٧/١١ ؛

قرر:

المادة الاولى - تستحدث بالهيكل التنظيمى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة
الوظائف التالية :

(أ) عدد ١٠ (عشرة) وظائف كبير أخصائيين بدرجة مدير عام .

(ب) عدد ١ (واحد) وظيفة كبير كتاب بدرجة مدير عام .

المادة الثانية - يتم رفع إدارة الشئون القانونية إلى إدارة عامة بذات الهيكل .

المادة الثالثة - تستحدث إدارتان قانونيتان تابعتان للإدارة العامة للشئون القانونية .

المادة الرابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر